سنن البيهقي الكبرى

18212 - وبإسناده أخبرنا الشافعي أنبأ بعض أهل العلم عن هشام عن أبيه أن عامة هدقات الزبير Bه تصدق بها وفعل أمورا وهو واقف على ظهر فرسه يوم الجمل قال الشافعي Bه فرسه ظهر على الرجل كان إذا قالا أنهما C المسيب وبن C العزيز عبد بن عمر عن وروي كي قال المسيب وبن C علية الحبلي جائزة حتى تجلس بين يقاتل فما صنع فهو جائز وروي عن عمر بن عبد العزيز C عطية الحبلي جائزة حتى تجلس بين القوابل وقال القاسم بن محمد وبن المسيب عطية الحامل جائزة قال الشافعي C وبهذا كله نقول قال الشيخ حديث الزبير Bه قد رويناه في كتاب الوصايا بطوله